

قرار مجلس الوزراء

رقم ١٣ لسنة ٢٠١٧

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تعويضات عقود المقاولات والتوريدات والخدمات العامة الصادر

بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٧٧ لسنة ٢٠١٧ بشأن تشكيل

اللجنة العليا للتعويضات ؛

وعلى ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعمل بالأسس والضوابط ونسب التعويضات المرفقة في شأن تطبيق أحكام قانون

تعويضات عقود المقاولات والتوريدات والخدمات العامة المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ المحرم سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق أول أكتوبر سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

**أسس وضوابط ونسب التعويضات اللازمة لتطبيق
أحكام قانون تعويضات عقود المقاولات والتوريدات
والخدمات العامة الصادر بالقانون رقم (٨٤) لسنة ٢٠١٧
المعتمدة من مجلس الوزراء**



(تقرير) بشأن

مقترح لتوحيد وتوحيد الأسس والضوابط الخاصة بتطبيق
القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠١٧ بشأن التعويضات في عقود المقاولات
والتوريدات والخدمات العامة

في ظل العمل بأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠١٧ بشأن التعويضات في عقود المقاولات والتوريدات والخدمات العامة، وبالإشارة إلى قرار السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٧٧ لسنة ٢٠١٧ بشأن تشكيل اللجنة العليا للتعويضات ، وتحقيقاً للهدف المرجو من إصدار القانون سالف الذكر، ونفاذاً لنص المادة (الأولى) من هذا القانون فيما تضمنته من اختصاص اللجنة المشار إليها بوضع أسس وضوابط ونسب التعويضات عن الأضرار الناشئة عن القرارات الاقتصادية الصادرة في الفترة من ٢٠١٦/٣/١ وحتى ٢٠١٦/١٢/٣١ والتي ترتب عليها الإخلال بالتوازن المالي لعقود المقاولات والتوريدات وتتلقى الخدمات السارية خلال تلك الفترة، وذلك عن الأعمال التي يتم تنفيذها بدءاً من ٢٠١٦/٣/١ وحتى نهاية تنفيذ العقد، وتطبيقاً لنص المادة : (الثالثة) من هذا القانون فيما تضمنته من التزام رئيس اللجنة العليا للتعويضات بعرض تقرير بالأسس والضوابط ونسب التعويضات زيادة أو نقصاناً - حسب الظروف كلما دعت الحاجة، على مجلس الوزراء تمهيداً لاعتمادها وإصدار التعليمات اللازمة للعمل بها في الجهات المختلفة ووفقاً لظروف الموازنة الخاصة بكل جهة ، وانطلاقاً من مبدأ توحيد الضوابط والأسس والمعايير التي تحكم دراسة تحديد نسب التعويضات سائلة الذكر وكيفية صرفها، فقد اجتمعت اللجنة العليا للتعويضات بجاستها المنعقدة بتاريخ / / ٢٠١٧ حيث قامت بمناقشة ودراسة الأسس والضوابط المقترحة من الأمانة الفنية للجنة المشكلة بموجب قرار السيد أ.د.م وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية رقم ٦٦٩ لسنة ٢٠١٧ ، وانتهت إلى إقرار الأسس والضوابط التالية ، وبحيث تلتزم بها كافة الجهات الخاضعة لأحكام القانون المشار إليه حال إعدادها لدراسة قيمة التعويضات التي تستحق للمتعاقدين ، وننشرف بعرض مقترح تلك الأسس وهذه الضوابط الواردة في صدر هذا التقرير ، وذلك على النحو الآتي :

أولاً- أنواع العقود التي ينطبق عليها أحكام هذا القانون :

يطبق القانون المذكور على كافة أنواع أعمال عقود المقاولات والتوريدات وتتلقى الخدمات .

ولا تسرى أحكام القانون المذكور على الأعمال التي يتأخر فيها المتعاقد عن التنفيذ طبقاً للبرنامج الزمني وتعديلاته المتفق عليها، إذا كان التأخير في التنفيذ لسبب يرجع إلى إرادة المتعاقد، ولم تقم الجهة المتعاقدة بمد مدة تنفيذ العقد .

ثانياً- المخاطبين بأحكام قانون التعويضات :

تسرى أحكام القانون المشار إليه على وحدات الجهاز الإداري للدولة - من وزارات ، ومصالح ، وأجهزة لها موازنات خاصة - وعلى الشركات المملوكة للدولة ، وعلى وحدات الإدارة المحلية، وعلى الهيئات العامة، خدمية كانت أو اقتصادية ، ويشار إليها فيما يلي بـ "الجهات" .

ويقصد بـ : الشركات المملوكة للدولة " :

١ - كل شركة يمتلكها شخص عام بمفرده أو يساهم فيها مع غيره من الأشخاص العامة أو مع شركات وبنوك القطاع العام .

٢ - كل شركة يساهم فيها أو يمتلك جزءاً من رأس مالها شخص عام أو أكثر بنسبة لا تقل عن (٥١٪) مع أشخاص خاصة، وتدخل في هذه النسبة ما تساهم به شركات أو بنوك القطاع العام من حصة في رأس المال .

٣ - الشركات التابعة التي يكون لإحدى الشركات القابضة نسبة (٥١٪) من رأسمالها على الأقل، ولو اشترك في هذه النسبة أكثر من شركة من الشركات القابضة أو الأشخاص الاعتبارية العامة أو بنوك القطاع العام .

ثالثاً- النطاق الزمني لسريان أحكام قانون التعويضات :

يسرى القانون المذكور على كافة أنواع أعمال عقود المقاولات والتوريدات وتلقى الخدمات السارية خلال الفترة من ٢٠١٦/٣/١ وحتى ٢٠١٦/١٢/٣١ والتي ترتب عليها الإخلال بالتوازن المالي لتلك العقود، وذلك لعقود المقاولات والتوريدات وتلقى الخدمات التي جرى تنفيذها اعتباراً من ٢٠١٦/٣/١ وحتى نهاية تنفيذ العقد، أيًا كان تاريخ إبرامها .

والعبرة في تحديد مدى سريان القانون سالف الذكر على أي من أنواع تلك العقود هو بالأعمال موضوع هذا العقد من حيث تنفيذها خلال الفترة من ٢٠١٦/٣/١ وحتى ٢٠١٦/١٢/٣١ وحتى نهاية تنفيذ تلك العقود، ولو كان نهاية هذا التنفيذ لاحقاً على تاريخ ٢٠١٦/١٢/٣١ ، ويتصور ذلك في الحالات الآتية :

١ - بالنسبة إلى العقود التي تم فتح مظاريفها الفنية (فيما يخص المناقصات والممارسات) أو تم إبرام عقودها أو صدور أوامر الإسناد لها (بالنسبة إلى التعاقدات المبنية على أمر الإسناد المباشر) في تاريخ سابق على يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٦/٣/١ ،

واستمر تنفيذها إلى ما بعد ذلك التاريخ، وطوال فترة تنفيذها، وحتى نهاية تنفيذ تلك العقود ، وسواء كان تاريخ نهاية العقد سابقاً على يوم السبت الموافق ٢٠١٦/١٢/٣١ أم لاحقاً عليه .

٢ - بالنسبة إلى العقود التي تم فتح مظاريفها الفنية (فيما يخص المناقصات والممارسات) أو تم إبرام عقودها أو صدور أوامر الإسناد لها (بالنسبة إلى التعاقدات المبنية على أمر الإسناد المباشر) في يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٦/٣/١ ، واستمر تنفيذها إلى ما بعد ذلك التاريخ، وطوال فترة تنفيذها، وحتى نهاية تنفيذ تلك العقود ، وسواء كان تاريخ نهاية العقد سابقاً على يوم السبت الموافق ٢٠١٦/١٢/٣١ أم لاحقاً عليه .

٣ - بالنسبة إلى العقود التي تم فتح مظاريفها الفنية (فيما يخص المناقصات والممارسات) أو تم إبرام عقودها أو صدور أوامر الإسناد لها (بالنسبة إلى التعاقدات المبنية على أمر الإسناد المباشر) في تاريخ لاحق على يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٦/٣/١ ، واستمر تنفيذها إلى ما بعد ذلك التاريخ، وطوال فترة تنفيذها، وحتى نهاية تنفيذ تلك العقود .
وتطبيقاً لذات المبدأ فإن العقود التي لا يسرى عليها أحكام القانون المذكور والتي تتمثل في الحالات الآتية :

١ - بالنسبة إلى العقود التي تم فتح مظاريفها الفنية (فيما يخص المناقصات والممارسات) أو تم إبرام عقودها أو صدور أوامر الإسناد لها (بالنسبة إلى التعاقدات المبنية على أمر الإسناد المباشر) ، وتم الانتهاء من تنفيذها في تاريخ سابق على يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٦/٣/١

٢ - بالنسبة إلى العقود التي تم فتح مظاريفها الفنية (فيما يخص المناقصات والممارسات) أو تم إبرام عقودها أو صدور أوامر الإسناد لها (بالنسبة إلى التعاقدات المبنية على أمر الإسناد المباشر)، في تاريخ لاحق على يوم السبت الموافق ٢٠١٦/١٢/٣١
رابعاً- التزامات المتعاقدين :

يجب على المتعاقدين أن يتبعوا الإجراءات الآتية :

على المتعاقدين سرعة التقدم إلى الجهات المتعاقد معها - المنصوص عليها في المادة رقم (١) من قانون التعويضات، والتي يسرى عليها أحكام هذا القانون - بطلبات التعويض شاملة على كافة بيانات التعاقد، واستعراض لكافة الأضرار التي حاققت بالمتعاقدين من جراء الأسباب المشار إليها بالمادة : (الأولى) من القانون المذكور سلفاً، ومدى تأثيرها على الاتزان الاقتصادي والمالي للعقد، وتقدير قيمتها من وجهة نظر المتعاقد ، وذلك أولاً بأول ،

بما يتيح للجهات المالكة دراستها من حيث مدى انطباق القانون من عدمه على حالة كل متعاقد على حدة ، وتحديد قيمة التعويضات المستحقة ، ورفعها مستوفاة الأوراق والمستندات إلى السلطة المختصة لتقرير ما تراه مناسباً في هذا الشأن، وطبقاً للبند (ثانياً) من تلك الضوابط فيما يخص النطاق الزمني لسريان أحكام قانون التعويضات .

تقدم طلبات التعويض موقعة من أصحاب الشأن على نموذج الطلب المرفق بهذه الضوابط، على أن يرفق به نماذج التعهدات المرفقة بهذه الضوابط ، ويتعين إرفاق صورة ضوئية من بطاقة الرقم القومي أو جواز السفر للمتعاقد أو من يفوضه في التوقيع على النماذج المشار إليها بحسب الأحوال ، وإرفاق أصل سند التفويض .

كما يرفق مقدم الطلب كافة الأوراق والمستندات المؤيدة لصحة ما يدعيه من أضرار حاققت به - إن أمكن وإن وجدت - جراء الأسباب المشار إليها بالمادة : (الأولى) من القانون المشار إليه ومدى تأثيرها على الاتزان الاقتصادي والمالي للعقد محل الطلب .

يجب أن تكون المطالبة عن ما تم تنفيذه فعلاً من أعمال على الطبيعة، ويتم دراسة قيمة التعويضات عن الأعمال المتبقية بعد إتمام تنفيذها .

لا يجوز قبول طلبات التعويض الواردة على غير نموذج الطلب المشار إليه أو غير المرفقة بنماذج التعهدات المشار إليها أو غير المزيلة بتوقيع المتعاقد وختمه .

خامساً- التزامات الجهات الخاضعة لأحكام قانون التعويضات :

يفرد للتعويضات المشار إليها في القانون المشار إليه قسم مستقل في موازنات كافة الجهات الخاضعة لأحكام قانون التعويضات ويصرف للأغراض الموضحة في القانون وعلى الوجه المبين في هذه الضوابط ، على أن يتم صرف التعويضات في حدود الاعتمادات وبالتطبيق للأوضاع المالية المقررة، أو طبقاً لما يقرره مجلس الوزراء في هذا الشأن، ويتم صرف التعويضات من موازنات الجهات سالفة الذكر للعام المالي الحالي لحين إفراد قسم مستقل لها في موازنة العام المالي القادم وكذا الأعوام التالية وحتى نهاية تنفيذ العقود التي ينطبق عليها أحكام القانون المذكور ، وبموافقة السلطة المختصة في كل جهة من الجهات الخاضعة لأحكام القانون المذكور .

وفي جميع الأحوال يجب قبل صرف التعويضات الحصول على موافقة المسئول المالي بالجهة المتعاقدة والتي تفيد وجود الاعتمادات المخصصة وإتاحة التمويل اللازم لصرف قيمة التعويضات وذلك بعد مراجعة جهات التمويل المختصة في هذا الشأن، وبمراجعة المدد التي يحددها مجلس الوزراء، وقبل العرض على السلطة المختصة .

وبراعى عدم صرف التعويضات في غير المدد المحددة من مجلس الوزراء، أو بقصد استنفاد الاعتمادات المالية، كما يراعى عدم صرف التعويضات في الشهر الأخير من السنة المالية إلا في الحالات الاستثنائية التي تقتضيها ضرورة العمل وبموافقة السلطة المختصة .

تلتزم جميع الجهات المنصوص عليها في المادة رقم (١) من قانون التعويضات، والتي يسرى عليها أحكام هذا القانون - حال دراستها لقيمة التعويضات المستحقة تطبيقاً للقانون المشار إليه - بتطبيق نسب التعويضات المعتمدة من مجلس الوزراء دون غيرها.

لا يجوز دراسة قيمة أى تعويضات لا يقدم المتعاقد فيها طلبات بشأن التعويض عنها. وتلتزم جميع الجهات الخاضعة لأحكام القانون المشار إليه حال دراستها لقيمة التعويضات المستحقة تطبيقاً للقانون المشار إليه بمراعاة ما سبق صرفه من دفعات تحت الحساب ودفعات مقدمة وفروق أسعار وفقاً للمواد (٢٢) و(٢٢ مكرراً) و(٢٢ مكرراً ١) من قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم (٨٩) لسنة ١٩٩٨، وذلك تقادياً لازدواجية صرف التعويضات، ويقع مخالفاً للقانون المذكور كل اتفاق يخالف ذلك .

تلتزم الجهات الخاضعة لقانون التعويضات بخصم فروق الأسعار التي تم صرفها للمتعاقد خلال الفترة من ٢٠١٦/٣/١ وطوال مدة تنفيذ العقد، وذلك من قيمة التعويضات التي يتم حسابها .

تلتزم الجهات الخاضعة لأحكام القانون المذكور بأن تتخذ ما يلزم من إجراءات لضمان عدم تأخر صرف قيمة نسب التعويضات عن ٩٠ يوماً من تاريخ تقديم المطالبة .

وتجرى كل جهة من الجهات الخاضعة لأحكام القانون المذكور دراسة لتحديد قيمة التعويضات المستحقة للمتعاقدين معها وفقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الآتية :

أولاً- التعريفات :

نسب التعويض : النسب المقترحة من اللجنة العليا للتعويضات والمعتمدة من مجلس الوزراء .

فروق الأسعار : البنود أو مكوناتها الخاضعة للتعديل التي تحددها أحكام القانون المذكور بمستندات الطرح (إن وجدت) .

قيمة التعويض : المبلغ المستحق للمقاول نتيجة الزيادة في أسعار بنود العقد .

ثانيًا- المعادلة :

يتم حساب قيمة التعويضات المستحقة للمتعاقدين وفقًا للمعادلة التالية :

قيمة التعويض = إجمالي قيمة الأعمال المنفذة على الطبيعة خلال الفترة محل الطلب × نسبة التعويض - [قيمة ما تم صرفه نتيجة تطبيق معادلة فروق الأسعار (إن وجدت) + قيمة نسبة ما تم صرفه من دفعات تحت الحساب + قيمة نسبة الدفعة المقدمة] إن وجدت وعن ذات الفترة .

ثالثًا- قواعد المحاسبة على التعويضات :

١ - تصرف قيمة المستخلص المعتمد في المواعيد المحددة وفقًا لأسعار العقد دون انتظار لتطبيق معادلة نسب التعويضات .

٢ - يحاسب المتعاقد على التعويضات كل ثلاثة أشهر مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي يتفق عليه الطرفان .

٣ - يكون حساب التعويضات لكل مستخلص على حدة ، وتحسب قيمة التعويض من تاريخ استحقاق التعويض وحتى تاريخ المستخلص .

٤ - لا تسري معادلة التعويضات وقواعد تطبيقها في الحالات الآتية :

(أ) العقود التي لا يقدم المتعاقد فيها طلبات بشأن التعويض عنها .

(ب) الأعمال التي يتأخر فيها المتعاقد عن التنفيذ طبقًا للبرنامج الزمني المتفق عليه، إذا كان التأخير في التنفيذ لسبب يرجع إلى إرادة المتعاقد .

(ج) البنود المتجاوزة نسبة (١٢٥٪) من كميات أو حجم العقد أو البنود المستجدة ، واللذين يتم إسنادهما طبقًا للقانون أو اللوائح المنظمة لذلك ، والمقترنين بشرط دراسة الأسعار حال المحاسبة على تلك البنود ، ويتعين خصمها قبل حساب قيمة التعويض .

٥ - بالنسبة للعقود المسندة إلى المتعاقدين التي استمر تنفيذها خلال الفترة من ٢٠١٦/٣/١ وحتى ٢٠١٦/١٢/٣١ ، والتي لم تتضمن شروط الطرح عناصر التكلفة الخاضعة للتعديل كون مدة التنفيذ أقل من ستة أشهر، وكذلك لم يتضمن عطاء المقاول تحديدًا لمعاملات تمثل أوزان عناصر التكلفة، فإن المتعاقد يستحق التعويض عن الأسباب المشار إليها في المادة (الأولى) من القانون المشار إليه خلال الفترة المذكورة وحتى تاريخ نهي التعاقد طبقًا للمعادلة الآتية :

قيمة التعويض = إجمالي قيمة الأعمال المنفذة على الطبيعة خلال الفترة محل الطلب × نسبة التعويض - [قيمة نسبة ما تم صرفه من دفعات تحت الحساب + قيمة نسبة الدفعة المقدمة] إن وجدت وعن ذات الفترة .

ولا يجوز نظر طلب المتعاقد بشأن صرف قيمة نسب التعويضات المنصوص

عليها في هذا القانون في الحالات الآتية :

(أ) إذا كان العقد محل طلب التعويض محلاً لثمة منازعات قضائية أو تحكيمية منظورة أمام القضاء أو هيئات التحكيم، وطوال فترة تداول تلك المنازعات ، وحتى تاريخ الفصل فيها .

(ب) إذا كانت الجهة الخاضعة لأحكام القانون المشار إليه بصدد دراسة سحب الأعمال أو فسخ التعاقد الناشئ عن إخلال المتعاقد بأي شرط من شروط العقد أو أهمله أو أغفله القيام بأحد التزاماته المقررة لأسباب ترجع إلى إرادته ، وطوال فترة تلك الدراسة ، وحتى تاريخ صدور ثمة قرار في هذا الشأن طالما أن أسباب سحب الأعمال ليس راجعاً إلى القرارات الاقتصادية المشار إليها في المادة (١) من قانون التعويضات .

ولا يستحق المتعاقد صرف قيمة نسب التعويضات المنصوص عليها في هذا القانون

في الحالات الآتية :

(أ) إذا ثبت أن المتعاقد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الجهة المتعاقدة أو في حصوله على العقد .

(ب) إذا أفلس المتعاقد أو أعسر طالما أن أسباب الإعسار ليست راجعة إلى القرارات الاقتصادية المشار إليها في المادة (١) من قانون التعويضات .

(ج) إذا أصدرت الجهة المتعاقدة قراراً بسحب الأعمال أو بفسخ العقد أو التنفيذ على حساب المتعاقد أو شطبه، ما لم يكن السحب أو الفسخ أو التنفيذ على الحساب أو الشطب ناتجاً عن القرارات الاقتصادية المشار إليها في المادة رقم (١) من قانون التعويضات .

سادساً- ضوابط عامة :

يجب على الجهات الخاضعة لأحكام القانون المشار إليه المتعاقدة إبلاغ مصلحة الضرائب المصرية عن كافة التعويضات التي تصرف للمتعاقد بمجرد صرفها .

تخطر وزارة المالية ببيان ربع سنوي عن كافة التعويضات التي صرفتها الجهات الخاضعة لأحكام القانون المشار إليه خلال كل فترة (ثلاثة شهور) شاملاً طريق التعاقد وقيمته ومصدر التمويل (محلي - أجنبي) والجهة التي تم الترسية عليها أو الإسناد لها مع تحديد ما إذا كانت من المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر أو غيرها من الشركات والمنشآت وأسلوب الصرف (فوري - على أقساط) ويتم هذا الإخطار على النماذج التي تصدرها الوزارة بعد مراجعتها واعتمادها من المسئول المختص وختمها بخاتم الجهة المنصوص عليها في المادة رقم (١) من قانون التعويضات، والتي يسرى عليها أحكام هذا القانون .

يجب على ممثلي وزارة المالية والمسئولين الماليين بالوحدات الحسابية في الجهات الخاضعة لأحكام القانون المشار إليه قبل صرف نسب التعويضات المنصوص عليها في هذه الضوابط التحقق من تحصيل أو سداد جميع مستحقات الخزنة العامة من ضرائب ودمغات ورسوم جمركية وضريبة القيمة المضافة والتأمينات الاجتماعية وغرامات التأخير وغيرها من المستحقات الواجبة السداد وفقاً للقوانين والقرارات المنظمة لذلك .

على أن تعمم هذه الضوابط وتلك الأسس على كافة الجهات الخاضعة لأحكام القانون رقم () لسنة ٢٠١٧ بشأن التعويضات في عقود المقاولات والتوريدات والخدمات العامة حال اعتمادها من مجلس الوزراء ، وتكون ملزمة لها .

٦	٥	٤	٣	٢	١
١٢	١١	١٠	٩	٨	٧
١١	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣
٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩
٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥
٤٦	٣٥	٣٤	٣٣	٣٢	٣١



مرفق رقم (١)

نموذج طلب صرف تعويضات طبقاً لأحكام القانون رقم (١١١١) لسنة ٢٠١٧م بشأن تعويضات عقود المقاولات والتوريدات والخدمات العامة، ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

رقم (١١١١) لسنة ٢٠١٧م

طلب صرف تعويضات

السيد/..... (السلطة المختصة بالجهة المنصوص عليها في المادة رقم: (١) من قانون التعويضات، والتي يسري عليها أحكام هذا القانون أو المفوض قانوناً) تحية طيبة وبعد،،،

• بيانات مقدم طلب صرف التعويض:

- اسم الشركة / المقاول المتعاقد/المتعاقد : - الشكل القانوني:
- الاسم الثلاثي لممثل الشركة القانوني المتعاقد:
- الجنسية: - تاريخ الميلاد : / /
- الرقم القومي: - سجل مدني :
- تاريخ الإصدار : / /
- جواز سفر رقم: - العمل الحالي:
- تاريخ الإصدار : / /
- سند التمثيل:
- العملة محل التعاقد:
- الاسم الثلاثي للمفوض بالتوقيع نيابة عن الشركة المتعاقد :
- الجنسية: - تاريخ الميلاد : / /
- الرقم القومي: - سجل مدني :
- تاريخ الإصدار : / /
- جواز سفر رقم: - العمل الحالي:
- تاريخ الإصدار : / /
- نوع سند التفويض:
- تاريخ الإصدار : / /
- سجل تجاري رقم : - مكتب:

٦	٥	٤	٣	٢	١
٧	٨	٩	١٠	١١	١٢
١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨
١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤
٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠
٣١	٣٢	٣٣	٣٤	٣٥	٣٦



- تاريخ الإصدار: /...../.....م
- بطاقة ضريبية رقم:
- تاريخ الإصدار: /...../.....م
- مأمورية ضرائب:
- ملف ضريبي رقم:
- عنوان المراسلة:
- تليفون رقم:
- فاكس رقم:
- محمول رقم:
- البريد الإلكتروني:
- بيانات العملية محل طلب صرف التعويض:
- وصف المشروع:
- تاريخ فتح المطاريق الفنية: /...../.....م أو تاريخ التعاقد بأمنوب الإتفاق المباشر: /...../.....م
- تاريخ البت الفني: /...../.....م
- تاريخ البت المالي: /...../.....م
- رقم أمر الإسناد: (.....) لسنة
- تاريخ أمر صدور الإسناد: /...../.....م
- قيمة الأعمال: (.....) جنيه، فقط (.....) جنيهاً مصرياً لا غير
- تاريخ تحرير العقد: /...../.....م
- تاريخ بدء تنفيذ الأعمال: /...../.....م
- إجمالي مدة تنفيذ الأعمال طبقاً للتعاقد وكراسة الشروط والمواصفات: تبدأ
- من
- تاريخ النهج المقرر: /...../.....م
- تاريخ النهج المعدل: /...../.....م
- نسبة التنفيذ العيني حتى تاريخ الطلب: %.....
- نسبة التنفيذ المالي حتى تاريخ الطلب: %.....
- الفترة محل طلب صرف التعويض:
- تطلب الشركة / المقاول دراسة تطبيق نسب التعويضات المعتمدة من مجلس الوزراء على العقد المبرم مع الشركة المشار إليه بعناية، تمهيداً لعرضه وإعتماده من السلطة المختصة، وذلك عن الفترة من تاريخ: /...../.....م، وحتى تاريخ: /...../.....م فيما يخص الأعمال التي تم تنفيذها فعلاً خلال تلك المدة.
- بيانات الأعمال المتقدمة محل طلب صرف التعويض:

(١)
(٢)
(٣)

٦	٥	٤	٣	٢	١
٧	٨	٩	١٠	١١	١٢
١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨
١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤
٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠
٣١	٣٢	٣٣	٣٤	٣٥	٣٦



بيان بالمتخصصات المعتمدة محل طلب صرف التعويض:

بيان بأوجه الضرر الذي حاق بالشركة جراء الأسباب المشار إليها في القانون:

(١)

(٢)

(٣)

بيان بأوجه التأثير على الاتزان الاقتصادي للعقد محل طلب صرف التعويض:

(١)

(٢)

(٣)

القيمة التي تقدرها الشركة بشأن طلب صرف التعويض:

مبلغ وقدره: (.....) جنيه، فقط (.....) جنيهاً مصرياً لا غير

بيان كيفية حساب قيمة التعويض المقدرة من الشركة:

بيان عما إذا كان طرف الشركة مقدمة الطلب ثمة مستحقات متأخرة لصالح الجهة المنصوص عليها في المادة رقم:

(١) من قانون التعويضات، والتي يسرى عليها أحكام هذا القانون:

○ نعم

○ لا

١	٢	٣	٤	٥	٦
٧	٨	٩	١٠	١١	١٢
١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨
١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤
٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠
٣١	٣٢	٣٣	٣٤	٣٥	٣٦



بيان بالمستحقات المتأخرة لصالح الجهة المنصوص عليها في المادة رقم: (١) من قانون التعويضات، والتي يسرى عليها أحكام هذا القانون:

(١)
 (٢)
 (٣)
 وذلك بقيمة إجمالية قدرها (.....) جنيه، فقط (.....) جنيهاً مصرياً لا غير.
 كما تقر الشركة بصحة كافة البيانات والمستندات والأوراق المرفقة مع هذا الطلب.
 وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

مقدم الطلب

تحريراً في / / م.
 الاسم:
 رقم سند التوكيل أو التفويض:
 التوقيع /

ختم الشركة مقدمة الطلب



٦	٥	٤	٣	٢	١
١٢	١١	١٠	٩	٨	٧
١١	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣
١٥	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩
٢٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥
٢٦	٣٥	٣٤	٣٣	٣٢	٣١



تسليم المقروضات وتداول مقبولات الأعمال طبقاً للقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠١٧

رقم الحساب	الوصف	رقم الحساب	الوصف	رقم الحساب	الوصف	رقم الحساب	الوصف	رقم الحساب	الوصف	رقم الحساب	الوصف	رقم الحساب	الوصف	رقم الحساب	الوصف	رقم الحساب	الوصف	رقم الحساب	الوصف	رقم الحساب	الوصف																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																																		
258.8	258.84	258.87	258.9	258.93	258.96	258.99	259.02	259.05	259.08	259.11	259.14	259.17	259.20	259.23	259.26	259.29	259.32	259.35	259.38	259.41	259.44	259.47	259.50	259.53	259.56	259.59	259.62	259.65	259.68	259.71	259.74	259.77	259.80	259.83	259.86	259.89	259.92	259.95	259.98	260.01	260.04	260.07	260.10	260.13	260.16	260.19	260.22	260.25	260.28	260.31	260.34	260.37	260.40	260.43	260.46	260.49	260.52	260.55	260.58	260.61	260.64	260.67	260.70	260.73	260.76	260.79	260.82	260.85	260.88	260.91	260.94	260.97	261.00	261.03	261.06	261.09	261.12	261.15	261.18	261.21	261.24	261.27	261.30	261.33	261.36	261.39	261.42	261.45	261.48	261.51	261.54	261.57	261.60	261.63	261.66	261.69	261.72	261.75	261.78	261.81	261.84	261.87	261.90	261.93	261.96	261.99	262.02	262.05	262.08	262.11	262.14	262.17	262.20	262.23	262.26	262.29	262.32	262.35	262.38	262.41	262.44	262.47	262.50	262.53	262.56	262.59	262.62	262.65	262.68	262.71	262.74	262.77	262.80	262.83	262.86	262.89	262.92	262.95	262.98	263.01	263.04	263.07	263.10	263.13	263.16	263.19	263.22	263.25	263.28	263.31	263.34	263.37	263.40	263.43	263.46	263.49	263.52	263.55	263.58	263.61	263.64	263.67	263.70	263.73	263.76	263.79	263.82	263.85	263.88	263.91	263.94	263.97	264.00	264.03	264.06	264.09	264.12	264.15	264.18	264.21	264.24	264.27	264.30	264.33	264.36	264.39	264.42	264.45	264.48	264.51	264.54	264.57	264.60	264.63	264.66	264.69	264.72	264.75	264.78	264.81	264.84	264.87	264.90	264.93	264.96	264.99	265.02	265.05	265.08	265.11	265.14	265.17	265.20	265.23	265.26	265.29	265.32	265.35	265.38	265.41	265.44	265.47	265.50	265.53	265.56	265.59	265.62	265.65	265.68	265.71	265.74	265.77	265.80	265.83	265.86	265.89	265.92	265.95	265.98	266.01	266.04	266.07	266.10	266.13	266.16	266.19	266.22	266.25	266.28	266.31	266.34	266.37	266.40	266.43	266.46	266.49	266.52	266.55	266.58	266.61	266.64	266.67	266.70	266.73	266.76	266.79	266.82	266.85	266.88	266.91	266.94	266.97	267.00	267.03	267.06	267.09	267.12	267.15	267.18	267.21	267.24	267.27	267.30	267.33	267.36	267.39	267.42	267.45	267.48	267.51	267.54	267.57	267.60	267.63	267.66	267.69	267.72	267.75	267.78	267.81	267.84	267.87	267.90	267.93	267.96	267.99	268.02	268.05	268.08	268.11	268.14	268.17	268.20	268.23	268.26	268.29	268.32	268.35	268.38	268.41	268.44	268.47	268.50	268.53	268.56	268.59	268.62	268.65	268.68	268.71	268.74	268.77	268.80	268.83	268.86	268.89	268.92	268.95	268.98	269.01	269.04	269.07	269.10	269.13	269.16	269.19	269.22	269.25	269.28	269.31	269.34	269.37	269.40	269.43	269.46	269.49	269.52	269.55	269.58	269.61	269.64	269.67	269.70	269.73	269.76	269.79	269.82	269.85	269.88	269.91	269.94	269.97	270.00	270.03	270.06	270.09	270.12	270.15	270.18	270.21	270.24	270.27	270.30	270.33	270.36	270.39	270.42	270.45	270.48	270.51	270.54	270.57	270.60	270.63	270.66	270.69	270.72	270.75	270.78	270.81	270.84	270.87	270.90	270.93	270.96	270.99	271.02	271.05	271.08	271.11	271.14	271.17	271.20	271.23	271.26	271.29	271.32	271.35	271.38	271.41	271.44	271.47	271.50	271.53	271.56	271.59	271.62	271.65	271.68	271.71	271.74	271.77	271.80	271.83	271.86	271.89	271.92	271.95	271.98	272.01	272.04	272.07	272.10	272.13	272.16	272.19	272.22	272.25	272.28	272.31	272.34	272.37	272.40	272.43	272.46	272.49	272.52	272.55	272.58	272.61	272.64	272.67	272.70	272.73	272.76	272.79	272.82	272.85	272.88	272.91	272.94	272.97	273.00	273.03	273.06	273.09	273.12	273.15	273.18	273.21	273.24	273.27	273.30	273.33	273.36	273.39	273.42	273.45	273.48	273.51	273.54	273.57	273.60	273.63	273.66	273.69	273.72	273.75	273.78	273.81	273.84	273.87	273.90	273.93	273.96	273.99	274.02	274.05	274.08	274.11	274.14	274.17	274.20	274.23	274.26	274.29	274.32	274.35	274.38	274.41	274.44	274.47	274.50	274.53	274.56	274.59	274.62	274.65	274.68	274.71	274.74	274.77	274.80	274.83	274.86	274.89	274.92	274.95	274.98	275.01	275.04	275.07	275.10	275.13	275.16	275.19	275.22	275.25	275.28	275.31	275.34	275.37	275.40	275.43	275.46	275.49	275.52	275.55	275.58	275.61	275.64	275.67	275.70	275.73	275.76	275.79	275.82	275.85	275.88	275.91	275.94	275.97	276.00	276.03	276.06	276.09	276.12	276.15	276.18	276.21	276.24	276.27	276.30	276.33	276.36	276.39	276.42	276.45	276.48	276.51	276.54	276.57	276.60	276.63	276.66	276.69	276.72	276.75	276.78	276.81	276.84	276.87	276.90	276.93	276.96	276.99	277.02	277.05	277.08	277.11	277.14	277.17	277.20	277.23	277.26	277.29	277.32	277.35	277.38	277.41	277.44	277.47	277.50	277.53	277.56	277.59	277.62	277.65	277.68	277.71	277.74	277.77	277.80	277.83	277.86	277.89	277.92	277.95	277.98	278.01	278.04	278.07	278.10	278.13	278.16	278.19	278.22	278.25	278.28	278.31	278.34	278.37	278.40	278.43	278.46	278.49	278.52	278.55	278.58	278.61	278.64	278.67	278.70	278.73	278.76	278.79	278.82	278.85	278.88	278.91	278.94	278.97	279.00	279.03	279.06	279.09	279.12	279.15	279.18	279.21	279.24	279.27	279.30	279.33	279.36	279.39	279.42	279.45	279.48	279.51	279.54	279.57	279.60	279.63	279.66	279.69	279.72	279.75	279.78	279.81	279.84	279.87	279.90	279.93	279.96	279.99	280.02	280.05	280.08	280.11	280.14	280.17	280.20	280.23	280.26	280.29	280.32	280.35	280.38	280.41	280.44	280.47	280.50	280.53	280.56	280.59	280.62	280.65	280.68	280.71	280.74	280.77	280.80	280.83	280.86	280.89	280.92	280.95	280.98	281.01	281.04	281.07	281.10	281.13	281.16	281.19	281.22	281.25	281.28	281.31	281.34	281.37	281.40	281.43	281.46	281.49	281.52	281.55	281.58	281.61	281.64	281.67	281.70	281.73	281.76	281.79	281.82	281.85	281.88	281.91	281.94	281.97	282.00	282.03	282.06	282.09	282.12	282.15	282.18	282.21	282.24	282.27	282.30	282.33	282.36	282.39	282.42	282.45	282.48	282.51	282.54	282.57	282.60	282.63	282.66	282.69	282.72	282.75	282.78	282.81	282.84	282.87	282.90	282.93	282.96	282.99	283.02	283.05	283.08	283.11	283.14	283.17	283.20	283.23	283.26	283.29	283.32	283.35	283.38	283.41	283.44	283.47	283.50	283.53	283.56	283.59	283.62	283.65	283.68	283.71	283.74	283.77	283.80	283.83	283.86	283.89	283.92	283.95	283.98	284.01	284.04	284.07	284.10	284.13	284.16	284.19	284.22	284.25	284.28	284.31	284.34	284.37	284.40	284.43	284.46	284.49	284.52	284.55	284.58	284.61	284.64	284.67	284.70	284.73	284.76	284.79	284.82	284.85	284.88	284.91	284.94	284.97	285.00	285.03	285.06	285.09	285.12	285.15	285.18	285.21	285.24	285.27	285.30	285.33	285.36	285.39	285.42	285.45	285.48	285.51	285.54	285.57	285.60	285.63	285.66	285.69	285.72	285.75	285.78	285.81	285.84	285.87	285.90	285.93	285.96	285.99	286.02	286.05	286.08	286.11	286.14	286.17	286.20	286.23	286.26	286.29	286.32	286.35	286.38	286.41	286.44	286.47	286.50	286.53	286.56	286.59	286.62	286.65	286.68	286.71	286.74	286.77	286.80	286.83	286.86	286.89	286.92	286.95	286.98	287.01	287.04	287.07	287.10	287.13	287.16	287.19	287.22	287.25	287.28	287.31	287.34	287.37	287.40	287.43	287.46	287.49	287.52	287.55	287.58	287.61	287.64	287.67	287.70	287.73	287.76	287.79	287.82	287.85	287.88	287.91	287.94	287.97	288.00	288.03	288.06	288.09	288.12	288.15	288.18	288.21	288.24	288.27	288.30	288.33	288.36	288.39	288.42	288.45	288.48	288.51	288.54	288.57	288.60	288.63	288.66	288.69	288.72	288.75	28

البيانات حسب التوزيعات الموزعة على (القطاعات) (المناطق) (المحافظات) (البلديات) (البلديات الحضرية)

القطاع	المحافظة	البلدية الحضرية	البلديات	المناطق	المحافظات	المجموع
القطاعات	المحافظة	البلدية الحضرية	البلديات	المناطق	المحافظات	١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠

القطاع	المحافظة	البلدية الحضرية	البلديات	المناطق	المحافظات	المجموع
القطاعات	المحافظة	البلدية الحضرية	البلديات	المناطق	المحافظات	١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠
						١٠٠,٠٠٠,٠٠٠



